

نهج العمل في المستقبل بشأن هذه المسألة ، ولا سيما بشأن الدابير العملية لتنفيذ وتعزيز الإعلان :

٥ - تدعو اللجنة إلى أن تقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

٦ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الرابعة والأربعين في إطار البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٢٨/٤٣ - تطوير الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد أن الأنشطة الرامية إلى تحسين المعرفة العامة في ميدان حقوق الإنسان لازمة للوفاء بمقاصد الأمم المتحدة الواردة في الفقرة ٣ من المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة ، وأن برامج التدريس والتربية والإعلام ، الموضوعة على نحو دقيق ، جوهرية لتحقيق الاحترام الدائم لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ،

وإذ تشير إلى فراراتها ذات الصلة المتعلقة بهذا الموضوع ، ولا سيما فرارها ١١٨/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، وتحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٤/١٩٨٨ المؤرخ في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٨^(٢٧) ،

وإذ تسلم بالأثر الحفاز لمبادرات الأمم المتحدة على الأنشطة الإعلامية الوطنية والإقليمية في ميدان حقوق الإنسان ، وإذ تسلم أيضاً بما يمكن أن تقوم به المنظمات غير الحكومية من دور قيّم في هذه المساعي ،

وإذ تؤكد على أهمية تقييد جميع الحكومات بالمبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢٨) ، وإيماناً منها بأن الذكرى السنوية الأربعين لاعتقاده توفر محوراً وزخماً متجدداً للأنشطة الترويجية لمنظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان ،

وإيماناً منها بأن الحملة الإعلامية العالمية بشأن حقوق الإنسان سوف تشكل عنصراً إيجابياً مكملاً للأنشطة التي تبذلها الأمم المتحدة نحو المزيد من تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم .

وإذ تشير أيضاً إلى فراراتها وقرارات لجنة حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في التنمية ، وإذ تحيط علماً بقرار اللجنة ٢٦/١٩٨٨ المؤرخ في ٧ آذار/مارس ١٩٨٨^(٢٧) ، الذي أقره المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وإذ تكرر الإعراب عن أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان ، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية ،

وإذ تضع في اعتبارها أن اللجنة ، وفقاً لإعلان الحق في التنمية ، قد دخلت مرحلة جديدة من مداولاتها بشأن هذه المسألة ، موجهة نحو تنفيذ الإعلان وزيادة تعزيزه ،

وقد نظرت في تقرير فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالحق في التنمية^(٢٧) ، وجميع الوثائق الأخرى ذات الصلة المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ،

وإذ تدرك الاهتمام الذي أبداه العديد من الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية بأعمال الفريق العامل ،

١ - تعرب عن الأمل في أن تأتي ردود الحكومات وهنات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، المقدمة بناء على طلب من الأمين العام على أساس قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٦/١٩٨٨ بأن تقدم تعليقاتها وأراءها حول تنفيذ إعلان الحق في التنمية ، متضمنة مقترحات عملية من أجل زيادة تعزيز الإعلان ؛

٢ - تؤيد الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة بأن تغطي الأعمال المقبلة المتعلقة بمسألة الحق في التنمية خطوة خطوة وعلى مراحل ؛

٣ - تطلب إلى فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالحق في التنمية أن يدرس ، في دورته الثانية عشرة ، التجميع التحليلي الذي سيعدده الأمين العام لكل الردود المتلقاة استجابة لقرار اللجنة ٢٦/١٩٨٨ ، مشفوعاً ، إن دعت الحاجة ، بالردود الفردية ذاتها ، وأن يقدم إلى اللجنة في دورتها الخامسة والأربعين توصياته النهائية بخصوص المقترحات التي من شأنها أن تسهم على أفضل وجه في زيادة تعزيز وتنفيذ إعلان الحق في التنمية على الأصعدة الفردية والوطنية والدولية ، وخاصة آراء الأمين العام والحكومات بشأن سبل إنشاء نظام للتقييم بشأن تنفيذ الإعلان وزيادة تعزيزه ؛

٤ - تطلب إلى اللجنة أن تقوم ، في دورتها الخامسة والأربعين ، على أساس نظرها في تقرير الفريق العامل وفي الآراء التي يعرب عنها أعضاء اللجنة خلال الدورة ، باتخاذ قرار بشأن

٤ - تشجع جميع الدول الأعضاء ، وخاصة من أجل متابعة أنشطة الذكرى السنوية الأربعين لاعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، على بذل جهود خاصة للإعلان عن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان وتيسيرها وتشجيع الدعاية لها ، وإعطاء الأولوية لنشر الإعلان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(١٢٠) وغيرها من الاتفاقيات الدولية ، بلغاتها الوطنية والمحلية ، ونشر المعلومات والتعليم بشأن السبل العملية التي تمكن من ممارسة الحقوق والحريات التي يجري التمتع بها في ظل هذه الصكوك :

٥ - تحث جميع الدول الأعضاء على أن تدرج في مناهجها التعليمية مواد ذات صلة لفهم قضايا حقوق الإنسان فهماً شاملاً ، وتشجع جميع المسؤولين عن التدريب في ميادين القانون وإنفاذه والقوات المسلحة والطب والدبلوماسية وغيرها من الميادين ذات الصلة ، على إدراج عناصر مناسبة من حقوق الإنسان في برامجهم ، وتطلب إلى الأمين العام ، تحقيقاً لهذه الغاية ، أن يوجه انتباه الدول الأعضاء إلى « الكتيب التعليمي عن حقوق الإنسان » الذي يمكن أن يعتبر بمثابة إطار عام ومرن وقابل للتكيف مع الظروف الوطنية لتنظيم تدريس حقوق الإنسان وتطويره :

٦ - تلاحظ القيمة الخاصة التي تكسبها الدورات التدريبية وحلقات العمل الإقليمية والوطنية التي تنظم في إطار برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية ، بالتعاون مع الحكومات والمنظمات الإقليمية والوطنية والمنظمات غير الحكومية ، في تشجيع التثقيف والتوعية بصورة عملية في ميدان حقوق الإنسان ، وترحب بما يمنحه مركز حقوق الإنسان من أولوية لتنظيم هذه الأنشطة :

٧ - تقرر أن تبدأ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، الذي يوافق الذكرى السنوية الأربعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، في حدود الموارد المتاحة ، حملة إعلامية عالمية عن حقوق الإنسان ، يتم في إطارها تطوير وتعزيز الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة في هذا الميدان ؛ على نحو شامل وعملي المنحى ، وتُسهم فيها الأنشطة التكميلية التي تضطلع بها الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، والدول الأعضاء ، والمنظمات غير الحكومية :

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل استخدام مهارات وموارد جميع الوحدات المعنية في الأمانة العامة على أتم وجه فعال ، وأن يوفر ، في حدود الموارد المتاحة ، وخاصة من ميزانية إدارة شؤون الإعلام ، التمويل الكافي للقيام بأنشطة إعلامية عملية وفعالة في ميدان حقوق الإنسان ، بما في ذلك الأنشطة

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تطوير أنشطة الإعلام في ميدان حقوق الإنسان^(١٢٨) وعن استصواب بدء حملة إعلامية عالمية ، في حدود الموارد المتاحة ، عن حقوق الإنسان^(١٢٩) :

٢ - تؤكد من جديد الحاجة إلى توخي الدقة في وضع المواد الإعلامية المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل واضح وسهل المنال يكون متفقاً والاحتياجات والظروف الإقليمية والوطنية وسنهدف جماهير محددة ، على أن يتم نشرها على نحو فعال باللغات الوطنية والمحلية ، وبحجم كاف يكون له الأثر المطلوب ، فضلاً عن الاستخدام الفعال لوسائط الإعلام الجماهيري ، لاسيما الإذاعة والتلفزيون ، والتكنولوجيات السمعية - البصرية ، وصولاً إلى جماهير أوسع ، مع إعطاء الأولوية للأطفال ، وللنساء ، وللمحرومين ، بمن فيهم المقيمون في المناطق المعزولة :

٣ - تقدر التدابير التي اضطلعت بها خلال عام ١٩٨٨ الأمانة العامة ، من خلال مركز حقوق الإنسان وإدارة شؤون الإعلام فيما يتعلق بما يلي :

(أ) استكمال وزيادة مخزونات المواد الإعلامية لحقوق الإنسان باللغات المنشورة بها وزيادة تميمها ، لاسيما المواد المتعلقة بصكوك ومؤسسات الأمم المتحدة الأساسية في ميدان حقوق الإنسان ؛ وفي هذا الصدد ، تحث الأمانة العامة على اتخاذ التدابير الكفيلة بزيادة إنتاج تلك الوثائق باللغات الوطنية والمحلية ، والنشر الفعال لها بالتعاون مع المنظمات الإقليمية والوطنية والمحلية ، بالإضافة إلى الحكومات ، مستفيدة استفادة كاملة وفعالة من مراكز الأمم المتحدة للإعلام التي لها دور ترويجي رئيسي تؤده في ميدان حقوق الإنسان على الأصعدة الإقليمية والوطنية ؛

(ب) إنشاء شعبة نشر جديدة في إدارة شؤون الإعلام تتولى إعادة النظر في الطرق التي تتبعها الأمانة العامة في التوزيع مع معالجتها إلكترونياً من أجل مخاطبة جماهير معينة بشكل أفضل ، عالمياً وإقليمياً ، وتساعد المنظمات والمدارس ، والمنظمات غير الحكومية ، على تحديد المواد المناسبة لاستخداماتها ؛

(ج) توسيع الأنشطة السمعية - البصرية في ميدان حقوق الإنسان ، وتطلب ، في هذا الصدد ، إلى الأمين العام مرة أخرى أن يستكشف إمكانية ترتيبات الإنتاج المشترك من البرامج السمعية - البصرية في المستقبل من أجل تحقيق أقصى تأثير جماهيري مع الاقتصاد في التكلفة ؛

هذا القرار لنظر فيه في إطار البند المعنون « المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التسع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية » .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٢٩/٤٣ - النظام الإنساني الدولي الجديد

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٣٦/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٢٠١/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٢٥/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٢٦/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٢٠/٤٢ و ١٢١/٤٢ المؤرخين في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، المتعلقة بتعزيز إقامة نظام إنساني دولي جديد ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام (١٣٠) والتعليقات التي أبدتها حكومات مختلفة بشأن النظام الإنساني ، والأعمال التي أنجزتها في هذا الصدد اللجنة المستقلة المعنية بالقضايا الإنسانية والدولية ،

وإذ تلاحظ الإجراءات التي تتخذها حالياً الوكالات المتخصصة والبرامج في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالقضايا الإنسانية التي درستها اللجنة المستقلة ، التي تقع في إطار ولاية كل منها ،

وإذ تدرك مع القلق الضرورة المستمرة لزيادة تعزيز الاستجابات الدولية للتحديات الإنسانية المتزايدة ، ولتكييف إجراءات المنظمات الحكومية وغير الحكومية بما يتفق والحقائق الجديدة في عالم سريع التغير ،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية الإجراءات الإنسانية الخلافة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية بما يكفل تخفيف المعاناة الإنسانية وتعزيز الحلول الدائمة للمشاكل الإنسانية ،

واقتراناً منها بالحاجة إلى متابعة نشطة لتوصيات واقتراحات اللجنة المستقلة ، وبأهمية الدور الذي يقوم به في هذا الصدد المكتب المستقل للقضايا الإنسانية الذي أنشئ لذلك الغرض ،

المضطلع بها في إطار برنامج الحملة الإعلامية العالمية عن حقوق الإنسان :

٩ - تطلب إلى مركز حقوق الإنسان ، الذي تقع على عاتقه ، داخل منظومة الأمم المتحدة ، مسؤولته رئيسية في ميدان حقوق الإنسان أن ينسق الأنشطة الفنية للحملة العالمية ، عملاً بتوجيه الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ، وأن يعمل دمجاً اتصالاً مع الحكومات ، والمؤسسات الإقليمية والوطنية ، والمنظمات غير الحكومية ، والأفراد المعنيين فيما يتعلق بتطوير أنشطة الحملة العالمية وتنفيذها ؛

١٠ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام ، التي تقع على عاتقها المسؤولية الرئيسية فيما يتعلق بالأنشطة الإعلامية ، تنسيق الأنشطة الإعلامية للحملة العالمية ، والقيام ، في إطار مسؤوليتها كأمانة للجنة الإعلام المشتركة للأمم المتحدة ، بتعزيز تنسيق الأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان على مستوى المنظومة ؛

١١ - تؤكد الحاجة إلى قيام الأمم المتحدة بمواءمة أنشطتها في ميدان حقوق الإنسان مع أنشطة المنظمات الأخرى ، بما في ذلك لجنة الصليب الأحمر الدولية ، فيما يتعلق بنشر المعلومات في مجال القانون الدولي الإنساني وفيما يتعلق بالتثقيف في ميدان حقوق الإنسان ، ومع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، التي طلبت منها الجمعية العامة في قرارها ٥٧/٣٨ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ أن تقدم تقريراً عن برامجها التعليمية والتدريبية في ميدان حقوق الإنسان إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ؛

١٢ - تحث جميع الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد ، على تسمية مراكز تنسيق وطنية يمكن إمدادها بنسخ من المواد ذات الصلة بحقوق الإنسان ويمكن أن تكون بمثابة حلقات اتصال مع الأمم المتحدة فيما يتعلق بتطوير وتنفيذ الحملة العالمية ، وتطلب إلى الأمين العام أن ينشر قائمة بمراكز التنسيق هذه في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً عن الأهداف الحالية والمقترحة لأنشطة الحملة العالمية ؛

١٤ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تقوم في دورتها الخامسة والأربعين بالنظر على سبيل الأولوية في هذه المسألة ، على أساس تقرير الأمين العام ، بغية وضع التوجيه المناسب لأهداف الحملة العالمية وأنشطتها ؛

١٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً شاملاً عن تنفيذ